

ما حكم التطوع المطلق بين الأذان والإقامة في صلاة المغرب حيث المسجد يقيم متأخراً؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل ما حكم تطوع المطلق بين الأذان والإقامة في صلاة المغرب حيث المسجد يقيم متأخراً التطوع المطلق الاصل فيه انه لا

بأس به. والنبي صلى الله عليه وسلم الصلاة يقول الصلاة خير - 00:00:00

موضوع غير موضوع وقيل خير الموضوع والظاهر انه خير موضوع هو ولهذا التطوع المطلق لا بأس به بين الأذان والإقامة وكذلك

بين صلاة المغرب وفي حديث الصحيحين من حديث دراع مغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذنين صلاة بين كل

اذنين صلاة - 00:00:18

بين كل قال ابتليتني من شاء والصحيحين ايضا قال صلوا قبل المغرب. صلوا قبل المغرب. صلوا قبل المغرب قال نعم قال في الثالثة

لمن شاء. في ذلك الحديث قال بين كل اذنين صلاة - 00:00:52

بين كل اذنين صلاة. وقول الصلاة هذه نكرة يشمل الصلوات او السنن ركعتان اربع ركعات ست ركعات الا ان الاحاديث هذه ما جاءت

سواء كانت خاصة في قوله بين كل اذان وصلاة - 00:01:10

يعني في بين الأذان والإقامة المراد اذان واقامة. اول احاديث دالة على ان مشروعية الصلاة في كل وقت هذا هو الاصل الا في اوقات

النهي فلما جاءت الاحاديث النهي في اوقات خاصة - 00:01:35

كما قال النبي عليه صلي فان الصلاة محظورة مشهودة في حديث عمرو بن عبس حتى يستقل الظل بالروح النبي عليه الصلاة والسلام

اطلق الصلاة في غير اوقات النهي فدل على انه - 00:01:50

اذا كان في غير وقت نهى له ان يصلي ما شاء الا ان مما يقيد هذي الاحاديث سنته الفعلية عليه الصلاة والسلام وذلك ان المحفوظ

عنه عليه الصلاة والسلام والمنقول عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:02:06

في هذا هو انهم في صلاة اه صلاة البخاري يصلون ركعتين. يصلون ركعتين على ظهر حديث انس رضي الله عنه في حديث انس انه

حتى ان الداخل يظن ان الصلاة قد صليت من كثرة من يصلها. يعني ما بين الأذان والإقامة - 00:02:25

وما بين الأذان والإقامة في المغرب وقت يسير وقت وكذلك ايضا في الصلوات الاخرى جاءت السنن الرواتب وذكر هذا في حديث

ابن عمر وحديث ام حبيبة وحديث عائشة وحديث ابي هريرة - 00:02:46

فيها ذكر الصلوات الرواتب حديث عائشة والمطول ايضا مفصل في صحيح مسلم ايضا ذكرت صلاة الرواتب ولم تذكر زيادة على هذا

وكذلك ايضا في الصحيحين حديث ابي هريرة انه قال عليه الصلاة والسلام من توطأ فاحسن الوضوء ثم خرج للصلاة في حديث ابي

سعيد خذ لا ينهزه الا الصلاة لا يخرجون الصلاة - 00:03:05

اه وفيه لم يخذ خطوة الا كتب الله به حسنة وحط عنه بها خطيئة حتى اذا دخل المسجد لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في

مصلاه في مصلاه اللهم اغفر له اللهم ارحمه - 00:03:26

اللهم اغفر لهم ذكرا يعني انه حين يكون في مصلاه اللهم اغفر له والله يدعونه يقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يؤذي ما لم

يحدث الاحاديث هذه يفسر بعضها بعضا. لكن لو ان انسان - 00:03:39

زاد وصلى بين الأذان والمغرب وزاد على الركعتين فلا بأس بذلك لكن ينبغي الا يتخذها امرا راتبا لأنه حين يتخذ غير الراتب راتب هذا

يكون خلاف السنة ولو كان خيرا لسبق اليه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:03:58](#)

ولهذا جمهور العلماء على انه لا يشرع الزيادة على ركعتين بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر ورد في هذا حديث ابن عمر عند ابي

داود والترمذي طريق دمه ابراهيم وفيه كلام - [00:04:17](#)

ابن نمير حينما آآ جعل يصلي آآ يعني نزل يجعله يصلي قبل الفجر فانكر عليه ابن عمر وذكر له هذا الحديث وفي الصحيحين حديث

حفصة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي - [00:04:31](#)

يعني بعد الفجر الا ركعتي الفجر ثم في حديث عائشة انه كان يعني يضطجع عليه الصلاة والسلام والا قالت او كما جاء عنها ذكرت

انه كان يصلي اضطجع عليه الصلاة والسلام فلا يزيد عن ركعتين - [00:04:52](#)

السنة يفسر بعضها بعضا ابين بعضها بعضا. لكن يعني مثل هذا يقول علماء الشيء الذي لا يتخذ عادة الامر فيه يسير يتخذ عادة لو انه

مثلا زاد على ذلك اكثر من ركعتين او زاد على السنن الرواتب فلا بأس. ويدل عليه ايضا ما جاء في حديث ام حبيبة. مع ان الرواتب

اربع - [00:05:12](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام عند الخمسة قال اه من صلى قبل الظهر اربعا وبعده اربعا حرمه الله على النار هي اربع قبل الظهر واربع

بعد الظهر زادت عن الرواتب بركتين - [00:05:38](#)

وجاء في حديث عبد الله ابن السائب ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كان يصلي اربعا قبل الظهر فليل له فليل له النبي عليه

الصلاة والسلام فقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء - [00:05:52](#)

احب ان يصعد لي فيه عمل صالح. ذكر اربع ركعات وهذه عند كثير من اهل العلم العراق التدريب انه اختار فيما اذكر اه عن هذي

اربع غير اربع الرواتب. فعلى هذا يكون - [00:06:07](#)

قبل الظهر اربع رواتب واثنان راتبة وست نافلة وسيجعلها سنة الزوال. سنة الزوال بعد الزوال وانها تصلي بعد الزوال هذه. بعد الزوال

نعم هذه اربع بعد الزوال ثم اربعة راتبة - [00:06:29](#)

هم اربع بعدها منها ركعتان راتبة فيكون عدد الركعات اه التي قبل الظهر وبعدها بعدد جميع الرواتب اثني عشر ركعة على قول بعض

اهل العلم لكن حملها جمع الاخيرين الاربعة التي عند الزوال هي الاربعة التي قبل الظهر - [00:06:46](#)

هي الاربعة التي قبل الضوء قد يؤيده ويشهد له ان ان الصحابة رضي الله عنهم في الحديث الصحيح لم يذكروا هذه الاربعة فلو كان

النبي يحافظ عليها يحافظ على اربعة بعد الزوال ثم اربع - [00:07:03](#)

قبل الظهر بعد ذلك يصلي ثمان لا يكاد يخفى ورد حديث طويل اه وانه حديث علي وذكر ركعات اخرى اختلف في حتى جزم شيخ

الاسلام بانه باطل لانه عنده موضوع حديث اخر ايضا - [00:07:17](#)

الشيء الذي يخالف الهدى او الذي لم ينقل في هديه عليه الصلاة والسلام مما يستنكر ولهذا آآ ينظر الى هديه الراتب عليه الصلاة

والسلام والذي نقله الصحابة رضي الله عنهم - [00:07:38](#)